



التاريخ، 29 جمادى الأولى 1431 هـ  
لوافق، 13 مايو 2010 م

## جميع موظفي القطاع النفطي

### تعميم إداري

إن مكافأة المشاركة في النجاح، قد تم اعتمادها طبقاً لقرار مجلس الإدارة رقم (2006/24) الذي يعتبر مقياساً لصرف تلك المكافأة، وذلك بأخذ متوسط النتائج المالية لآخر سبع سنوات بعد استبعاد نتائج أعلى سنة مالية وأدنى سنة مالية، ومن ثم يتم احتساب معدل النتائج المالية للسنوات الخمس الوسطى.

وبالإشارة إلى قرار مجلس الإدارة الصادر في 2008/3/25 يتم صرف المكافأة بناءً على الضوابط التالية،

- (50%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق أرباح تقل عن معدل النتائج المالية للسنوات الخمس بحد أقصى (10%).
- (100%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق معدل النتائج المالية للسنوات الخمس.
- (150%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق نتائج مالية تتراوح ما بين (10% وأقل من 50%) فوق المعدل.
- (200%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق نتائج مالية تتراوح ما بين (50% وأقل من 75%) فوق المعدل.
- (250%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق نتائج مالية تتراوح ما بين (75% وأقل من 100%) فوق المعدل.
- (300%) من الراتب الأساسي لشهر واحد في حالة تحقيق نتائج مالية نسبتها (100%) فما فوق من المعدل.

وقد تم صرف مكافأة المشاركة في النجاح خلال السنوات السابقة وفقاً لهذه الضوابط، إلا أن السنة المالية المنتهية في 2010/3/31 قد بلغ الانخفاض في النتائج الفعلية عن المعدل حوالي 23%، وهي نسبة لا تسمح بالضوابط المعتمدة بصرف المكافأة وفقاً لقرار مجلس الإدارة.

مع أطيب التمنيات،،،

**هناة عبدالرحمن الصميري**

العضو المنتدب للشؤون المالية والإدارية (بالإنابة)